|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
|  | الأمم المتحدة | A/HRC/RES/22/23[[1]](#footnote-1)\* | |
|  | **الجمعية العامة** | | Distr.: General  15 April 2013  Arabic, Chinese, English and Spanish only |

**مجلس حقوق الإنسان**

**الدورة الثانية والعشرون**

البند 4 من جدول الأعمال

**حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها**

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان[[2]](#footnote-2)\*\*

22/23  
حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية

*إن مجلس حقوق الإنسان،*

*إذ يسترشد* بميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان وغير ذلك من صكوك حقوق الإنسان الدولية ذات الصلة،

*وإذ يشير* إلى قراري مجلس حقوق الإنسان 16/9 المؤرخ 24 آذار/مارس 2011 و19/12 المؤرخ 22 آذار/مارس 2012، وقرار الجمعية العامة 67/182 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2012، وجميع القرارات السابقة للجمعية العامة بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية، وإذ يعرب عن أسفه لعدم تعاون جمهورية إيران الإسلامية فيما يخص طلبات المجلس والجمعية العامة الواردة في تلك القرارات،

*وإذ يرحب* بما قدمه المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية من تقرير وتوصيات إلى مجلس حقوق الإنسان([[3]](#footnote-3))، وإذ يعرب عن قلق شديد إزاء التطورات المشار إليها في ذلك التقرير وإزاء عدم السماح للمقرر الخاص بالسفر إلى جمهورية إيران الإسلامية،

*وإذ يشير* إلى قراريه 5/1 بشأن بناء مؤسسات المجلس و5/2 بشأن مدونة قواعد السلوك للمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة للمجلس، المؤرخَيْن 18 حزيران/ يونيه 2007، وإذ يشدد على ضرورة اضطلاع المكلفين بولاية بمهامهم وفقاً لهذين القرارين ولمرفقاتهما،

1- *يقرر* تمديد ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية لمدة عام آخر، ويطلب إلى المقرر الخاص أن يقدم تقريراً عن تنفيذ ولايته إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الخامسة والعشرين، وإلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والستين؛

2- *يهيب* بحكومة جمهورية إيران الإسلامية أن تتعاون تعاوناً كاملاً مع المقرر الخاص وأن تسمح له بزيارة البلد وأن توفر جميع المعلومات الضرورية التي تمكنه من الوفاء بولايته؛

3- *يطلب* إلى الأمين العام أن يزود المقرر الخاص بما يلزم من موارد للوفاء بالولاية.

*الجلسة 49*

*22 آذار/مارس 2013*

[اعتُمد بتصويت مسجّل بأغلبية 26 صوتاً مقابل صوتين، وامتناع 17 عضواً عن التصويت. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

*المؤيدون:*

الأرجنتين، إسبانيا، إستونيا، ألمانيا، آيرلندا، إيطاليا، البرازيل، بوتسوانا، بولندا، بيرو، الجبل الأٍسود، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سويسرا، سيراليون، شيلي، غابون، غواتيمالا، كوستاريكا، ليبيا، ملديف، النمسا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان

*المعارضون:*

باكستان، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)

*الممتنعون عن التصويت:*

إثيوبيا، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أنغولا، أوغندا، بنن، بوركينا فاسو، تايلند، الفلبين، كوت ديفوار، الكونغو، الكويت، كينيا، ماليزيا، موريتانيا، الهند.]

1. \* أعيد إصدارها لأسباب فنية في 19 حزيران/يونيه 2013. [↑](#footnote-ref-1)
2. \*\* سترد القرارات والمقررات التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان في تقرير المجلس عن أعمال دورته الثانية والعشرين (A/HRC/22/2)، الفصل الأول. [↑](#footnote-ref-2)
3. A/HRC/22/56. [↑](#footnote-ref-3)